

التعليق على كتاب إبطال التأويلات لأخبار الصفات لأبي يعلى

5341/8/7 هـ) عبدالرحمن بن ناصر البراك (13

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد وقد قال القاضي ابو يعلى رحمه الله تعالى في كتابه ابطال التأويلات لأخبار الصفات. قال رحمه الله تعالى حديث اخر - [00:00:00](#) ذكره ابن فورك ولم يقع لي طريقه عن النبي ولم يقع لي طريقه. نعم. عن النبي صلى الله عليه وسلم انه او قال ان الله يطوي المظالم يوم القيامة. ان الله يطوي. نعم. يطوي المظالم. نعم. هم - [00:00:20](#) يطوي المظالم يوم القيامة فيجعلها تحت قدميه الا ما كان من اجر الاجير وعقل البهيمة تفضل خاتم بقطع النظر عن المراجع رضي رحمه الله من ايراده والاستشهاد به يعني هذا ما - [00:00:40](#) لا يصح من جهة المعنى فظاهره ان كل المظالم يعني انتم مغفورة الا ما ذكر الا اجر الاجير. وايضا وعقر البهيمة. وعقل عقر. عقر البهيمة. وفض الخاتم. فض الخاتم نعم. ربما ان يكون كناية عن حفظ الخاتم - [00:01:20](#) كذا لكن المقصود نعم ان المظالم التي حقوق العباد لا لا يترك منها شيئا لا يترك منها شيء. حقوق العباد لابد من استفافها في الحديث الصحيح من كان عليه لآخيه مظلما فليتحلله اليوم - [00:02:00](#) قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كانت له حسنات خذ من حسناته حجم عليه وان لم تكن له نعم مخالف للدلالة دل على ان المظالم لا لا يعفى عن شيء منه. نعم. احسن الله اليكم. انت بالتوبة - [00:02:40](#) لا تبرأ الذمة بمجرد التوبة والندم حتى تؤدي حتى تؤدي الحقوق. نعم. احسن الله اليك نعم. اعلم انا قد بينا جواز اطلاق اسم القدم في صفته. لا على وجه الجارحة والبعض والعضو. لا حول - [00:03:10](#) كما جاز اطلاق اليدين والوجه. ابي كما جاز اطلاق اليدين والوجه. وبيننا كما جاز ايش؟ اطلاق اليدين والوجه ايه يعني اطلاق القدم؟ اطلاق القدم نعم. واطلاق نعم. وكلها لا على وجه الجار حتى. نعم. والبعض يقولون - [00:03:30](#) احسن الله اليك. المنهج الواحد. يقول نعم نثبت اليدين وليستا جريحتين. نعم. القدم وليست بجانح نعم. كما جاز اطلاق اليدين والوجه وبيننا ذلك فيما تقدم سلمنا على تأويل من تأول القدم على وجوه. والمراد بهذا الخبر تعريفنا مراتب الاعمال. وان منها الى العفو - [00:03:50](#) وان منها الى العفو عنه اقرب من غيره. وهذا المتعارف في استعمال اللغة في الشيء الذي لا تنافس به ولا يطالب به. وهذا المتعارف في استعمال اللغة. يقول من كل ربا في الجاهلية فهو. نعم. تحت قدميه - [00:04:20](#) هاتين كل دم من الجائلين تحت قدم قدمي صلى الله عليه وسلم. نعم. احسن الله اليك. المعروف في الشيء الذي لا تنافس به ولا يطالب به قد جعلته تحت قدمي اذا اراد الاعراض عنه. ومثل هذا ما روي - [00:04:50](#) عن النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة قام على باب الكعبة فقال كل دم كان في الجاهلية قد جعلته تحت قدمي على معنى قد اعرضت عن المنافسة فيه والمطالبة به. فان قيل هذا تمثيل بالامر الذي يوطأ بالقدم - [00:05:10](#) سم. يعني قوله عن النبي قال ذلك في فتح مكة تخريج احسن ما اليه؟ ايه. يقول اسناده ضعيف. اخرجه احمد ابو داود والنسائي وابن ماجه قطني عن علي ابن زيد ابن جدعان عن القاسم ابن ربيعة - [00:05:30](#)

الذي عندي ان هذا قاله في خطبته في حجة الوداع. نعم. نعم. ولا لا لا طيب فان قيل هذا تمثيل بالامر الذي يوطأ بالقدم اذا اراد ستره اذا اراد والاعراض عنه. قيل اجعله تحت قدمك تمثيلا. قيل لا يجب حمله على ذلك. اذا ليس في حمله - 00:05:50

على ظاهره ما يحيل صفاته من الوجه الذي بيناه. لا اله رحمة الله على كل حال. اما انه هذا الاسلوب تمثيل بمعنى العفو هذا صحيح ليس المراد ان هذه الحقوق يجعلها تحت قدمك بل هذا يعني ان صاحب يكون كناية عن - 00:06:30

وعدم المطالبة بهذا صحيح. ولكنه لو صح هذا الحديث المنكور دل على هذا المعنى الكنائ و دل عليه الصلاة والسلام. صحيح. فمن حمله على التمثيل والكناية يتوصل الى نفي حقيقة الغنم فهذا هو الباطل. اما اذا كان يريد بيان انها له المعنى الناري - 00:07:10

هذا هو المعلومات. ولكنه لا ينفي اثبات القلب. فهو يدل على اثبات القدم ويدل على هذا المعنى الكنائس نعم اثبات صفة الكف للرحمن جل شأنه هذا العنوان من المحقق احسن الله اليك. طيب حديث اخر حدثنا ابو القاسم باسناده عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - 00:07:40

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل الصدقات ولا يقبل منها الا الطيب فيأخذها بيمينه فيرببها كما يربي احدكم فلوه او فصيله. وفي لفظ اخر قال من تصدق بتمرة من كسب طيب ثم وظعها في موضعها اخذها الله بيمينه. فلم يزل - 00:08:10

كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل او افضل. وفي لفظ اخر ان الله يقبل الصدقة بيمينه ولا يقبل منها الا ما كان وان الله ليربب لاحدكم صدقته كما يربي احدكم مهره او فصيله نعم - 00:08:30

حتى يوافي بها يوم القيامة وهي اعظم من احد. حتى يوافي بها يوم القيامة وهي اعظم من احد. وفي حديث اخر رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فان - 00:08:50

ان احدكم يعطي اللقمة او الشيء فيقع في يد الله تعالى قبل ان تقع في يدي السائل ثم تلا هذه الآية الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات فيرببها كما يربي احدكم مهره او فصيلة فيوفيه اياه يوم - 00:09:10

اعلم انه غير ممتنع. حمل الخبر على ظاهره اذ ليس فيه ما يحيل صفاته. ولا يخرجها عما تستحق. لانا لا كفا هو جارحة ولا بعض. بل نطلق كفا هو صفة. كما اطلقنا يدين ووجهنا وعينا وسمعا وبصرا وذاتا - 00:09:30

ذلك لا يمتنع اطلاق ذلك في الكف. ويكون فائدة الخبر الترغيب والحث على او الترغيب والحث في الصدقة. وانها مما يجب ان يقصد بها الطيب من المال. لحصولها في كف الرحمن. وانه لا يقبل منا الا الطيب. فان قيل معنى الكف ها هنا الملك - 00:09:50

السلطان فيكون تقديره يقع في ملكه وسلطانه. قال الاخطل اعادل ان النفس في كف ما لك اعادل ان النفس في كف مالك اذا ما دعا يوما اجابت له اجابت به الرسل - 00:10:10

لا. نعم. وكان عمر رضي الله عنه ينشد كثيرا هذين البيتين هون عليك فان الامور بكف الاله مقاديرها فليس باتيك منهيا ولا قاصر عنك مأمورها وهذا مستعمل في كلامهم. فلان في كفي يريد بذلك يجري عليه امري. وربما قيل المراد بالكف - 00:10:30

الاثر والنعمة ومعناه تقع منكم بركة من الله وتوفيقه اياكم لفعلا. ومنه قول ذي الاصع زمان به بالله كف كريمة علينا ونعما لهن بشير ونعما لهن بشير بذلك نعمة ظاهرة لله عز وجل فيها. قيل هذا غلط لانه ليس شيء من الاشياء خارج عن ملكه وسلطانه. ومن - 00:11:00

نفي ذلك كفر وكذلك جميع الطاعات تقع بركة من الله وتوفيقه. واذا كان كذلك فلا فائدة في تخصيص الصدقة بالنعمة وغيرها من عاتم من جملة نعمه وكذلك لا فائدة في تخصيص الصدقة بالملك والسلطان وغيرها في ملكه وسلطانه. فوجب حمل الخبر على ظاهره - 00:11:30

وما قاله الشاعر فهو على طريق المجاز. لان الحقيقة في هذه التسمية خلاف ذلك. ولا يجوز اضافة مجاز الى صفات الله ان لان المجاز لا حقيقة له. فان قيل كيف يصح حمله على ظاهره؟ والصدقة من جملة المحدثات والمحدثات - 00:11:50

صفات لا تلاقي القديم. لا اله الا الله. قيل كما صح حملو قوله خلقت بيدي على وان كان ادم من جملة المحدثات كذلك ها هنا لا يمتنع حمل ذلك على ظاهره على وجه لا يقتضي الملاقاة كما - 00:12:10

وقلنا في خلق آدم سبحانه الله انتهى وفي معنى هذا الحديث ما حدثناه ابو القاسم قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن عباس البزازي قال تحدثنا عبيد الله ابن عبد الرحمن السكري قال حدثنا احمد بن يوسف بن خلد التغلبي قال حدثنا صفوان ابن صالح قال حدثنا الوليد - [00:12:30](#)

مسلم قال حدثني ابو بكر ابن عبد الله ابن ابي مريم عن ضمرة ابن حبيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من دمة تقع من عين الا وقعت اي نعم من عين يتيم الا وقعت في كف الرحمن وذلك الا يظلمه - [00:13:00](#)

ولا يؤذيه في غير حق. قال لم اجد من خرج. ها؟ قال لم اجد من خرج. والشوكاني ذكر احسن ما ليك قريبا منه في الفوائد المجموعة. بس انت احسن الله اليك ثم بعده لاثبات صفة الاصابع. جزاك الله خير. الله يحسن اليك - [00:13:20](#)

الحمد لله الذي عافانا. امروها كما جاءت بلا تيم معاني ظاهرة واضحة ما فيها اشكال. لكن هذا البلاء دخل على المسلمين. جعلهم يخوض المثبت والنافلون. يخطب ثلاثة امور يحققها المسلم - [00:14:00](#)

اثبات الله. اثبات ما اثبته الله. هناك في المماثلة. ونأتي العلم هذه يجب تحقيقها في كل معني جاء الخبر به عن تأويل ولا تحريم ولا تشبيه ولا مذهب صراط مستقيم هذا هو الصراط المستقيم. نعم. نايم محمد طيب. نعم - [00:14:40](#)

نعم يا فهد هذي من جملة التحكمات الملائمة يعني من المماساة يعبرون عنها احيانا بالمماساة عندهم ممتنعة ما يجب ان تكون مماساة مع الله ويتكلمون عن بلا مماثل. ايه ما يخالف. المهم ان اثبات - [00:15:20](#)

يعني خير يعني خير من النفي ويقال احد الواجب الامساك لا بممتنعة الامتناع يقتضي نعم هذا من لفظ محدث مجمع فيه اجماع. يعني كأنهم يقولون ان هذه الصفات معنوية بس ما هي بشيء ظاهر يعني معنوي كذا - [00:16:00](#)

نعم في النهاية قال هو في نهاية عن محل قبول الصدقة. فكأن المتصدق قد وضع صدقته في محل القبول والافاده والا فلا الله عما يقول المشبهون علوا كبيرا. هذا في النهاية - [00:16:50](#)

ونقله النور في شرحه ونقله عن عياض ايضا. او قالوا هو الحديث النبوي قد نطق من اثبات الكفين الرحمن جل شأنه. وتأويله من بعض ما مستند له من الحديث ولا غيره. الله - [00:17:30](#)

الله نعم - [00:17:50](#)